

تاج العروس من جواهر القاموس

وزَبْرَاءُ : جَارِيَةٌ سَلِيطَةٌ كَانَتْ لِلْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسِ التَّمِيمِيِّ الْمَشْهُورِ فِي الْحِلْمِ وَكَانَتْ إِذَا غَضِبَتْ قَالَ الْأَحْنَفُ : هَاجَتْ زَبْرَاءُ فَصَارَتْ مَثَلًا لِكُلِّ أَحَدٍ حَتَّى يُقَالَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ إِذَا هَاجَ غَضَبُهُ : هَاجَتْ زَبْرَاءُ وَهُوَ . وَفَاتَهُ : زَبْرَاءُ : مَوْلَاةُ بَنِي عَدِيٍّ عَنْ حَفْصَةَ زَبْرَاءُ مَوْلَاةُ عَلِيٍّ عَنْهُ .

وَالزَّبْرَاءُ بِنْتُ شَنَّانٍ فِي نَسَبِ قُضَاعَةَ . وَزَبْرَانٌ مُحْرَكَةٌ : مَوْلَاةُ الْجَنْدِ مِنَ الْيَمَنِ . مِنْهَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفقيهُ الزَّبْرَانِيُّ . وَزَبْرَانُ بْنُ مَيْسُورِ الْفَتْحِ . وَالزُّبَيْرُ بضم الزاي وَفَتْحِ الْبَاءِ - وَلَوْ قَالَ : مَصغراً أَوْ اقْتصرَ عَلَى قَوْلِهِ بِالضَّمِّ كَانَ أَخْصَرَ كَمَا هُوَ عَادَتُهُ - ابْنُ الْعَوَّامِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ الْأَسَدِيُّ حَوَارِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَهُ عُمَيْرُ بْنُ جُرْمُوزٍ بَغْيًا وَظُلْمًا . وَقَدْ أُلِّفَتْ فِي نَسَبِ وَلَدِهِ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ لِطَيْفَةٍ .

وَالزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكِلَابِيُّ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَيُقَالُ : إِنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَالزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ قَدِيمُ الْإِسْلَامِ ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ . وَالزُّبَيْرُ بْنُ أَبِي هَالَةَ رَوَى وَائِلُ بْنُ دَاوُدَ عَنِ الْبَهِيِّ عَنْهُ صَحَابِيُونَ . وَالزُّبَيْرُ كَأَمِيرٍ : الدَّاهِيَّةُ قَالَ الْفَرَّاءُ كَالزُّبَيْرِ . وَأَنْشَدَ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ :

وَقَدَّ جَرَّ بَ النَّسَبُ الْزُّبَيْرُ ... فَلَا قَوْا مِنْ آلِ الزُّبَيْرِ

الزُّبَيْرُ وَالزُّبَيْرُ : اسْمُ الْجَبَلِ الَّذِي كَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ سَيِّدَنَا مُوسَى عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى أَنَّ جَبَلَ الْمُنَاجَاةِ هُوَ الطُّورُ . قَالَ شَيْخُنَا وَقَدْ يُقَالُ : لَا مَنَافَاةَ فَتَأْمَلُ . قَلَّتْ : وَقَدْ جَاءَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ وَكَأَنَّ اسْمَهُ لِمَوْضِعٍ مُعَيَّنٍ مِنَ الطُّورِ وَهُوَ الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهِ التَّجَلُّي فَاذْكُورُ وَلَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ . وَأَمَّا الطُّورُ فَإِنَّهُ اسْمٌ لِلجَبَلِ كُتِلَ بِهِ وَهُوَ بِأَقْبَلِ هَائِلٍ وَحِينَئِذٍ لَا مَنَافَاةَ وَلَا أَدْرِي مَا وَجَّهُ التَّأْمَلُ فِي كَلَامِ شَيْخِنَا فَلَا يُنْظَرُ . وَالزُّبَيْرُ : الْحَمَاءَةُ نُقِلَ الصَّغَانِيُّ .

وَالزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّاعِرُ وَجَدَّهُهُ الزُّبَيْرُ أَيْضًا فَهُوَ الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَالدُّهُ هَذَا هُوَ الْقَائِلُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ لَمَّا حَرَمَهُ مِنَ الْعَطَاءِ : لَعَنَ اللَّهُ نَاقَةَ حَمَلَتْنِي إِلَيْكَ . فَقَالَ لَهُ سَيِّدُنَا عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّ وَرَاقِدَهَا أَيْ إِنْ اللَّهُ

لَعَنَ النَّاقَةَ وَرَاكِبَهَا . فَكَتَفَى . وَالزَّيْرُ : ع بِالْبَادِيَةِ قُرْبَ
الثَّعْلَانِيَّةِ نَقْلَهُ الصَّغَانِيُّ . وَالزَّيْرُ : الشَّيْءُ الْمَكْتُوبُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى
الْمَفْعُولِ